

Daám

وزارة الشؤون البلدية
والقروية والإسكان



وزارة الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية



الرقم:

التاريخ:

المرفقات:

سياسة صرف المساعدات

مقدمة

غرض هذه السياسة التعريف بمعايير واشتراطات والإرشادات الخاصة بصرف المساعدات التي تمنحها الجمعية للمستفيدين من خدماتها، علماً بأن الجمعية ومن خلال لائحته الأساسية وأهدافها فهي لا تمنح المساعدات المالية النقدية ولكن مساعداتها الخدمات النوعية بمثابة قيمة مالية مقدمة للجهة المستفيدة.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في صرف المساعدات فيما يتعلق بالتحقق من مدى الاستحقاق والمسؤوليات المحددة لمنفذي الصرف.

البيان

أ. المستفيدين:

1. الجهات التي تحت تقع تحت اشراف وزارة العمل والتنمية الاجتماعية والتي تسمى بالقطاع الثالث.

2. العاملون في القطاع الثالث.

ب. شروط وضوابط المستفيدين:

1. النطاق الجغرافي داخل المملكة العربية السعودية.

2. الترخيص ساري المفعول.

3. لديه مقر رئيسياً.

4. لديه فريق مستقر.


ت. المتطلبات:

1. تعبئة نموذج الطلب واعتماده من رئيس مجلس الإدارة.

2. نسخة من الترخيص.

3. نسخة من اللائحة الأساسية المعتمدة.

4. هيكل إداري معتمد.



Daám

وزارة الشؤون البلدية
والقروية والإسكان

وزارة الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية

الرقم:

التاريخ:

المرفقات:

ث. إلغاء وسحب المساعدة:

للجمعية الحق في الرجوع عن المساعدة أو إلغائها إذا تبين لها إحدى الحالات التالية:

1. عدم صحة المستندات المقدمة للجمعية.
2. سبق وان استفادة الجهة من المساعدة مسبقا.
3. عدم انطباق الشروط على الجهة المستفيدة.
4. انسحاب المدير التنفيذي أو ممثليها في فترة المساعدة.
5. عدم الالتزام في تطبيق معايير متطلبات المساعدة.

ج. اقرار ومنح المساعدة:

تصرف المساعدات المنصوص عليها ضمن الخطة التي تعدها الجمعية وفي حدود الاعتمادات المالية المخصصة لذلك، على أن يتم ترشيح الجهة المستحقة وفق تحقق معايير واشتراطات الخدمة أو المساعدة من قبل لجنة المشاريع في الجمعية وذلك وفق محضر اجتماع اللجنة المؤرخ والمعتمد من أعضاؤها، وفي حالة تساوي الجهات تكون أولوية الترشيح طبقا لأسبقية التقدم بالطلب، ومن ثم يرفع الى إدارة البرامج والمشاريع لإكمال الاجراءات المتعلقة بالمساعدة، على أن يتم اشعار الجهة بالقبول بعد أخذ التعهدات على الاستمرار في تطبيق المعايير والحصول على الخدمة واجتيازها بجدارة بما يحقق الهدف من المساعدة،

ميثاق والتزام

1. الجمعية تعمل و على الدوام بالالتزام بالعدالة و النزاهة و الشفافية.
2. الجمعية تلتزم في جميع أنشطتها، في لوائحها ومبادئها وممارساتها الأخلاقية السامية.
3. يعتبر مجلس إدارة الجمعية أنفسهم مسؤولين أمام أي جهة مستفيدة عن أي خلل في القيم و التعهدات تجاههم، و عدم الاساءة من تلقي المساعدة.
4. لا يستغل منسوبو الجمعية موقعهم لتحقيق منفعة شخصية. ولا يقبلوا أي هدايا أو امتيازات مقابل الخدمات التي يقدموها سوى ما يقرره لهم مجلس الإدارة.
5. الجمعية تلتزم بأي لائحة تصدر من الجهات المشرفة عليها، بشأن حقوق المستفيدين. ويحق للمستفيدين، الحصول على المعلومات عن كيفية استحقاقهم للمساعدات.



الرقم:


التاريخ:

المرفقات:

المسؤوليات

هذه السياسة تطبق ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يتولون عملية الترشيح أو إدارة المشاريع أو صرف المساعدات الالتزام بها، والرفع بما يروونه مخالفا لها للجهات الرقابية في الجمعية.

كما يتم اطلاع العاملون ضمن نطاق هذه السياسة على مدونة القواعد الأخلاقية والسلوك المهني وأخذ توقيعهم عليها ويزودون بنسخة منها.



Daám

وزارة الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية

وزارة الشؤون البلدية
والقروية والإسكان

الرقم:

التاريخ:

المرفقات:

اسم السياسة:	سياسة صرف المساعدات
نسخة الإصدار:	001
تاريخ الاعتماد:	2022-12-29م

الاسم	المنصب	التوقيع
تركي بن دخيل الحربي	نائب رئيس مجلس الإدارة	
ابراهيم مبارك الشمري	المشرف المالي	
موسى بن عاتي الرشيدى	عضو مجلس الإدارة	
خالد بن عبدالمحسن الباتع	عضو مجلس الإدارة	

رئيس مجلس الإدارة

سعود بن صالح الصواب

